

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠١٣

باعتبار مشروع إنشاء منحدر لكوبرى المشا العلوى على الرياح التوفيقى
بناحية كفر شكر بمحافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٧ :

وعلى ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء منحدر لكوبرى المشا العلوى
على الرياح التوفيقى بناحية كفر شكر بمحافظة القليوبية .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمـة لتنفيذ المشروع والبالغ مساحتها ٣ قـراريط و٩ أـسـهمـ بما يعادـل (١٦،٥٨٥ م٢ تـقـرـيـباـ) والمـبـينـ موقعـهاـ وـحـدـودـهاـ وـاسـمـ مـالـكـهاـ
بـالـذـكـرـ الإـيـضـاحـيـ وكـشـفـ أـسـمـاءـ الـمـلـاـكـ الـظـاهـرـيـنـ وـالـرـسـمـ التـخـطـيـطـيـ الإـجـمـالـيـ المـرـاقـقـينـ .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٣ م).

محمد مرسى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠١٣
باعتبار مشروع إنشاء منحدر لكوبرى المشا العلوى على الرياح التوفيقى
بناحية كفر شكر بمحافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ القليوبية أنه سبق صدور القرار رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٠٩
بالاستيلاء المؤقت لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى على مساحة ٣ قارات
و٩ أseهم با يعادل ١٦,٥٨٥ م٢ تقريرًا الواقعه بحوض البحيرة ١٢ القطع أرقام ص ٨٧٥
وص ١٢٣١ وص ١٢٣٤ زمام كفر شكر ملك السيد / كامل جودة عطية وذلك لإقامة منحدر
ومنزل لكوبرى المشا المزمع إقامته على الرياح التوفيقى أمام المدخل الجنوبي لمدينة كفر شكر
والمحدة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : باقى ملك المواطن كامل جودة .

الحد الشرقي : مشروع ٢٠٩ طريق بنها أجا .

الحد القبلى : طريق عمومى نوع ثالث .

الحد الغربى : باقى ملك المواطن كامل جودة .

وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

٢٠٠٩/٢/١٧ بالقرار رقم ٤٢٦

كما وافق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع

٢٠٠٩/١١/٢٣) فى بكتاب سيادته رقم (٨٥٦٨)

تم إيداع مبلغ ٤٢٠٠٠ جنيه (أربعين ألف جنيه لا غير)
بالشيك رقم (٢٨١١٧٨٣) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٦ لدى مديرية المساحة بالمحافظة
لحساب تعويضات نزع ملكية المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي
إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات
للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إنشاء منحدر لكورى المشاة العلوى على الرياح التوفيقى بناحية كفر شكر بمحافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة طبقاً لأحكام المادة الثانية من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له .

لذلك ... واعملاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمي ٩٠ لسنة ٢٠١٢ ، ٦ لسنة ٢٠١٣ بالتشكيل الوزارى .

فقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرفق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ٢٠١٣/٣/٢٦

وزير التنمية المحلية

دكتور مهندس / محمد على بشر

مديرية المساحة بالقليوبية
مكتب المراجعة والمسائل

كشف الملوك الظاهرين لموقع إنشاء منازل ومطالع لكوربى مشاة

على الرياح التوفيقى ناحية كفر شكر - قرار استيلاء رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٠٩

اسم المالك الظاهر	وصف الموقع	بالمتر المربع	المسطح			أرقام القطع	المحوض ورقمه	م
			ف	ط	س			
كامل جودة عطية	شغل	١١٣,٦٤	-	-	١٦	٨٧٥ ص	١٢ البحيرة	١
	على الطبيعة	٢٢٠,٣٦	-	.١	.٦	١٢٣١ ص		
		٢٥٤,١٦	-	١	١١	١٢٣٤ ص		
فقط خمسة وثمانية وثمانون متراً مربعاً و $\frac{١٦}{١٠٠}$ من المتر			٥٨٨,١٦	-	٣	.٩	الإجمالي ...	


حضرت أسماء الملوك الظاهرين حسب إملاء مندوب الوحدة المحلية .

يعتمد

مدير مديرية المساحة بالقليوبية
مهندس / محمد عبد الرزاق البسيوني

الجريدة الرسمية
الى طلاق

كذلك غير شخص بالطريق والايصاد بالمساواة
غير من المقرر في كونها الحق، يتحقق
من الغلظ (٢٠٠١) و (٢٠٠٢) في جواز العبر (٢٠٠٣)



الساعة كلها



البرادعي
الشئون الخارجية والبلدان بروابطها
الخارجية، على تلك المراحل كما يعوده
الجامعة، بما في ذلك المؤتمرات الـ٣ التي عوده،
الشئون الخارجية والبلدان بروابطها

